[ 460 ] [ قال: أما أنه سيظهر ويقتل في حال مضيعة، ثم قال: يا أسلم لا تحدث بهذا الحديث أحدا فانه عندك أمانة، قال: فحدثت به معروف بن خربوذ وأخذت عليه مثل ما أخذ علي. قال: وكنا عند أبي جعفر عليه السلام غدوة وعشية أربعة من أهل مكة فسأله معروف عن هذا الحديث، فقال: أخبرني عن هذا الحديث الذي حدثنيه فأني أحب أن أسمعه منك، قال: فالتفت الى أسلم، فقال له أسلم: جعلت فداك أني أخذت عليه مثل الذي أخذته علي، قال، فقال أبو جعفر عليه السلام: لو كان الناس كلهم لنا شيعة لكان ثلاثة أرباعهم لنا شكاكا، والربع الاخر أحمق. 360 - حمدويه، قال: حدثني محمد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب قال: سئل أسلم المكي، عن قول محمد بن الحنفية، لعامر بن واثلة: لا تبرح مكة حتى تلقاني أوصار أمرك أن تأكل القضة ؟ فقال أسلم تعجبا: مما روى عن محمد يا نظر الخياط وهو معهم. وقال: ألست شاهدنا حين حدثنا عامر بن واثلة أن محمد بن الحنفية قال له يا عامر ان الذي ترجو انما خروجه بمكة، فلا تبرحن مكة حتى تلقي الذي تحب، وان صار أمرك الى أن تأكل القضة، ولم يكن على ما روي أن محمدا قال لا تبرح حتى تلقاني. ] في اسلم المكى مولى محمد بن الحنفية قوله: أن تأكل القضة القضة بكسر القاف وتخفيف الضاد المعجمة كعضة من أضعف النبات. قال في الصحاح: قضة مخففة نبت ينبت في السهل (1).

_____

1) الصحاح: 6 / 2464 (*)

_____